



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية للفحص

رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٤

**بيان المعدل الشهري للأسعار المختلطة لمعدن الذهب وعياراته القانونية
خلال الفترة (يوليو / ديسمبر) لسنة ٢٠٢٣**

دعم الروح الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات مموليها، وتفيذاً لتأشير رئيس مصلحة الضرائب بتاريخ ١٩٩٣/٦ بالموافقة على إصدار تعليمات تنفيذية للحد من بالمتوسط الشهري لأسعار معدن الذهب وعياراته القانونية، وحيث أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية في هذا الشأن، وكان آخرها برق (٧٢٣) لسنة ٢٠٢٣ عن الفترة (يناير / يونيو) لسنة ٢٠٢٣

وبناءً على ماتم الاتفاق عليه بالاحتکام إلى مصلحة دمغ المصوّغات والموازين بموقتنا بالمتّوسط الشهري لأسعار بيع الذهب الخام دون الإضافات الأخرى [دمة - ضريبة قيمة مضافة - مصنوعة] في السوق المحلي.

وطبقاً لما ورد منها في المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعياراته القانونية عن السنة أشهر (يوليو / ديسمبر) من عام ٢٠٢٣ كما يلى :

وتجه المصلحة نظر كافة الجهات التنفيذية إلى ضرورة مراعاة الأسعار الواردة في هذه التعليمات عند محاسبة ممولى هذا النشاط وذلك حسماً للخلافات بين الممولين والمصلحة

وعلى قطاع الفحص وكافة المناطق الضريبية والإدارة العامة للمراجعة الداخلية متابعة تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات بكل دقة.

وَاللَّهُ وَلِنَا التَّوْفِيقُ ۖ

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

"رشا عبد العال راضي"

٢٤٣ / **صلوات**